

يسرنا أن نرحب بالسادة حاملي البطاقات الائتمانية المتوافقة مع أحكام الشريعة و الصادرة عن راك بنك - دائرة الخدمات المصرفية الإسلامية، وأن نقدم مزايا وثيقة تكافل حوادث السفر. نرجو قراءة تفاصيل التغطية التأمينية بالكامل حتى تتضح أمامكم جميع الأمور المتعلقة بنطاق وشروط التأمين المقدم من خلال هذا البرنامج.

ملاحظات هامة:

- تبدأ التغطية التأمينية تلقائياً من تاريخ البدء.
- تُوفر التغطية التأمينية مجاناً.
- يتم توفير هذه التغطية التأمينية للبطاقات الائتمانية الرئيسية و الإضافية فقط ولا تشمل بطاقة/بطاقات الشركة، بطاقات وورلد الائتمانية و بطاقات الودائع.
- يجب أن يكون حامل البطاقة قد سدد 50% على الأقل من تكلفة التذكرة باستخدام بطاقة الائتمان الصادرة بواسطة بنك رأس الخيمة الوطني؛
- تتم تغطية حامل البطاقة في أي مكان في العالم، ويتضمن ذلك أي رحلة سفر خارج بلد الإقامة لحامل البطاقة خلال فترة سريان التغطية التأمينية.
- تخضع التغطية التأمينية للسلطة القضائية لمحاكم دولة الإمارات العربية المتحدة المختصة وللقوانين المعمول بها داخل دولة الإمارات العربية المتحدة.
- يحتفظ كل من بنك رأس الخيمة الوطني ونور تكافل. بحقها في تغيير شروط وأحكام الغطاء/المزايا و/أو رفضه أو قطعه أو إلغائه كلياً أو جزئياً في أي وقت دون الحاجة لإبداء أسباب لذلك.
- تقتصر المزايا المستحقة بموجب هذه التغطية على النسبة المئوية من تكلفة الرحلة فيما يخص الرحلة المغطاة التي تم دفع أجرتها باستخدام بطاقة حامل البطاقة.
- تنتهي تغطية حامل البطاقة من تاريخ انتهاء أهليته للمشاركة حسب تقدير بنك رأس الخيمة الوطني وحده؛
- تدفع نور تكافل. أي مطالبات مستحقة بموجب هذا التأمين إلى حامل البطاقة مباشرة.
- لا يعتبر بنك رأس الخيمة الوطني في أي وقت من الأوقات وكيلاً لنور تكافل. ويتم التفاوض مباشرة بخصوص أي مطالبات أو اعتراضات على أي تغطية تأمينية مباشرة مع نور تكافل.
- يوافق حامل البطاقة ويفوض بنك رأس الخيمة الوطني للإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية المتعلقة بحسابات بطاقاته لدى بنك رأس الخيمة الوطني لنور تكافل بما يتوافق مع شروط وأحكام التأمين. ويوافق حامل البطاقة ويقر على أنه لن يطالب بنك رأس الخيمة الوطني بأي خسارة أو ضرر أو إصابة يتكبدها نتيجة لذلك الإفصاح أو الإبلاغ عن معلوماته على النحو المذكور أعلاه لنور تكافل.

تعريفات:

لأغراض هذا العقد، يتم استعمال التعريفات التالية ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

حادث:	يعني أي حدث ينطوي على عنف مفاجئ أو غير متوقع قد يقع بالشخص المغطى أثناء الرحلة، فيما عدا الإصابات الذاتية المتعمدة.
الأمثلة:	تعني جميع الأغراض المملوكة للشخص المغطى أو التي تقع تحت مسؤوليته ويصطحبها معه في رحلة مغطاة أو يحصل عليها أثناء الرحلة المغطاة.
الإصابة الجسدية	يعني الإصابة نتيجة التعرض لحادث ما أثناء الرحلة والتي تتسبب في وفاة الشخص المغطى أو إصابته بإعاقة تامة ودائمة أو في بتر أي من أطرافه خلال اثني عشر شهراً من تاريخ وقوع الحادث.
المزايا:	تعني المزايا المستحقة بموجب التغطية التأمينية المقدمة وفقاً لهذه الوثيقة.
المستفيد:	يعني الشخص المستحق للمزايا وفقاً لهذا العقد.
الشركة / شركة التكافل:	تعني نور تكافل. شارع الشيخ زايد، مخرج المنارة 43، جانب محطة مترو نور بنك دبي - الإمارات العربية المتحدة.

البطاقة (البطاقات):	تعني البطاقات الائتمانية الرئيسية والإضافية التي يصدرها صاحب وثيقة التأمين وتنطبق عليها المزايا المستحقة بموجب هذا العقد.
حامل (حاملو البطاقة)	يعني أي شخص لا يتجاوز عمره 70 عاماً ويمتلك بطاقة ويسافر خارج بلد الإقامة المعتاد شريطة أن يكون قد دفع 50% على الأقل من قيمة تذكرة السفر باستخدام البطاقة.
الأمتهة المسجلة:	تعني أمتهة الشخص المغطى فيما يخص الرحلة المغطاة والتي تكون في عهدة وحت إشراف ورعاية شركة الطيران/وكيل الشحن لأغراض النقل والتي لا تكون تحت الإشراف المباشر للشخص المغطى المعني.
تاريخ البدء:	يعني تاريخ تسجيل حامل البطاقة بالوثيقة من قبل صاحب وثيقة التأمين. ويتم تسجيل حاملي البطاقة وإدراجهم في هذا العقد تلقائياً عقب إصدار البطاقة.
التغطية/الغطاء	يعني نطاق تغطية التكافل بموجب هذه الوثيقة.
مبلغ التغطية:	يعني الحد الأقصى للمزايا و/أو الحد المذكور في هذه الوثيقة فيما يتعلق بالمزايا المغطاة بموجبه.
الشخص المغطى:	يعني الشخص (الأشخاص) المستحق (المستحقين) للتغطية التأمينية وفقاً لوثيقة التأمين و المعرفة بحامل البطاقة و أشخاص العائلة من الدرجة الأولى أو من يعول الموجودين معه خلال الرحلة المغطاة والذين ستمنح لهم المزايا من خلال هذا العقد
الرحلة المغطاة:	تعني أول 90 يوم من أي رحلة خارج بلد الإقامة المعتاد للشخص المغطى خلال مدة سريان التغطية شريطة أن يكون قد تم دفع 50% على الأقل من قيمة تذاكر السفر باستخدام بطاقة حامل البطاقة. ويُعتبر بدء الرحلة بمغادرة الشخص المغطى من بيته وتنتهي بعودته إليه مرة أخرى.
بطاقة (بطاقات) الائتمان:	تعني مزايا بطاقة الائتمان لحامل الوثيقة و التي تم تخديدها لتتنطبق عليها المزايا المستحقة بموجب هذا العقد باستثناء بطاقة/بطاقات الشركة. بطاقات وورلد الائتمانية و بطاقات الودائع.
الوفاة:	تعني الوفاة نتيجة لأي إصابة جسدية بخلاف تلك الحالات المستثناة على وجه التحديد بموجب العقد.
بتر الأطراف:	تعني فقد دائم لأحد الأطراف بما في ذلك عدم القدرة على استعمال ذلك الطرف. أو فقد إحدى العينين أو كلاهما بما في ذلك فقد القدرة على الإبصار بواسطة تلك العينين أو كلتي العينين بشكل تام ودائم نتيجة للتعرض لحادث. على أن تحدث تلك الإصابة خلال اثني عشر شهراً من تاريخ الحادث.
الحساب المستوفي للشروط	يعني حساب البطاقة (البطاقات) الصادر بواسطة صاحب وثيقة التأمين ويطبق عليه المزايا المستحقة بموجب هذا العقد وفقاً لأحكام صاحب وثيقة التأمين.
الأقارب من الدرجة الأولى/ العوائل	يعني زوج أو زوجة حامل البطاقة والأطفال حتى سن 18 سنة أو 23 سنة إن كانوا يتلقون تعليماً كاملاً ويعتمدون على الوالدين لتقديم الدعم اللازم لهم. وتشمل كلمة "الأطفال" الأبناء الطبيعيين وأبناء أحد الزوجين والأبناء بالتبني وفقاً للقانون.
الناقل المرخص:	يعني أي من وسائل النقل العامة بما فيها: الطائرات والسفن والقطارات والحافلات المرخصة من قبل السلطات الحكومية المختصة لنقل الركاب خلال مسار مسموح به وعبر موانئ أو مباني أو محطات للوصول والمغادرة.
بلد الإقامة المعتاد:	يعني البلد الذي يقع به العنوان الدائم للشخص المغطى أو يملك الشخص المغطى تأشيرة إقامة به كما يتضح من جواز سفره.

العجز الكلي الدائم:	تعني أي عجز ينتج عن فقد عضو أو عين تمنع الشخص المغطى من كسب لقمة عيشه لمدة اثني عشر شهراً على الأقل. وسوف تعوق الشخص المغطى بالنظر إلى كافة الاحتمالات وبشكل كامل من المشاركة في أي عمل ليكسب لقمة عيشه مهما كان ذلك العمل وذلك طوال بقية حياته.
صاحب وثيقة التأمين / المشارك:	يعني بنك رأس الخيمة الوطني. رأس الخيمة، الإمارات العربية المتحدة.
وثيقة التأمين/العقد:	يعني هذا العقد المحرر وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية وخاصة مبادئ التكافل. بما في ذلك أي ملاحق أو شروط وأحكام لاحقة أو جداول أو مصادقات أو ملاحق.

حيثما سمح السياق في هذه الوثيقة، فإن الكلمات التي تشير لجنس محدد تتضمن الجنس الآخر، والكلمات التي تشير للمفرد تتضمن الجمع والعكس.

نطاق التغطية

القسم 1 - مزايا التأمين ضد الحوادث الشخصية

تدفع الشركة مبلغ التغطية لهذا القسم المحدد بموجب هذه الوثيقة إذا تعرض الشخص المغطى أثناء رحلة مغطاة لإصابات جسدية أثناء سفره على متن أي ناقلة مرخصة أو ركوبه أو نزوله منها أو نتيجة لاصطدامه بأي ناقلة جوية أو برية أو بحرية أثناء سفره ولم يكن هناك ثمة أي سبب آخر لحدوث تلك الإصابة وذلك خلال 12 شهراً تقويمياً من تاريخ الحادث، أو تعرض الشخص المغطى للاصطدام ما أدى إلى:

1- وفاته؛ أو

2- بتر أي عضو من أعضائه؛ أو

3- إصابته بعجز كلي دائم.

مبلغ التغطية	
الوفاة	150,000 دولار أمريكي
وفاة القصر تحت 18 سنة	5,000 دولار أمريكي
بتر أحد الأطراف	150,000 دولار أمريكي
فقد البصر بإحدى العينين بشكل تام ودائم	150,000 دولار أمريكي
بتر أكثر من طرف	150,000 دولار أمريكي
فقد البصر بكلتي العينين بشكل تام ودائم	150,000 دولار أمريكي
بتر أحد الأطراف مع فقد البصر بإحدى العينين بشكل تام ودائم	150,000 دولار أمريكي
إعاقة تامة ودائمة	150,000 دولار أمريكي

الاستثناءات المطبقة على القسم 1 (بالإضافة إلى الاستثناءات العامة)

لن يتم دفع المزايا المستحقة بموجب هذا العقد بالنسبة لأي شخص مغطى فيما يتعلق بأي من البنود من 1 إلى 3 التي تنشأ عن أي حادث.

القسم 2 - متاعب السفر

1-2 التنازل عن التأخر عن السفر

التعويض عن المصروفات عقب التأخير بما يتجاوز 6 ساعات من موعد أي رحلة محجوزة نتيجة للظروف الجوية المعاكسة أو الإضرابات عن العمل أو وقوع أي حادثة أو عطل ميكانيكي للسفينة أو الطائرة أو القطار الدولي.

في حالة رغبة الشخص المغطى في إلغاء الرحلة، فإنه يكون مستحقاً للتعويض عن أي مصروفات إلغاء غير قابلة للاسترداد يتم فرضها من قبل مزود خدمة النقل أو السكن، مع مراعاة تجاوز مدة 6 ساعات.

مبلغ التغطية

التأخر عن السفر	25 دولار عن كل ساعة تأخير لغاية 250 دولار لكل شخص مغطى لكل واقعة تتجاوز مدة التأخير فيها 6 ساعات
-----------------	--

الشروط

أ- تحسب مدة التأخير من وقت المغادرة المقرر للناقلة المرخصة كما هو موضح في خط سير الرحلة.

ب- ينبغي أن يكون الشخص المغطى قد قام بتسجيل الدخول وفقاً لخط سير الرحلة المحدد له من قبل وكيل السفر أو شركة النقل المرخصة، وأن يكون قد حصل على تأكيد خطي من شركة الطيران أو النقل البحري أو وكلائهم يوضح سبب ومدة التأخير.

استثناءات

أ- النفقات التي تم تكبدها وكان من الممكن استردادها من أي وثائق تكافل و/أو تأمين أخرى.

ب- لن يتم قبول أي مطالبة إذا كانت مدة التأخير أقل من 6 ساعات.

2-2 تأخر الأمتعة

سداد قيمة المشتريات البديلة الضرورية في حالة الامتناع عن الإفراج عن الأمتعة المسجلة لمدة تتجاوز 6 ساعات من وقت الوصول محطة الوصول بسبب التأخر أو الخطأ من قبل شركة النقل.

مبلغ التغطية

تأخر الأمتعة	50 دولار عن كل ساعة تأخير لغاية 600 دولار لكل شخص مغطى لكل واقعة تتجاوز مدة التأخير فيها 6 ساعات
--------------	--

الشروط

يجب على الشخص المغطى أن يحصل على تأكيد خطي من شركة الناقل المرخص أو أي من وكلائه يوضح سبب التأخير قبل النظر في أي مطالبة بموجب هذا القسم من العقد.

استثناءات

أ- المطالبات غير المدعومة بواسطة تقرير من قبل الناقل المرخص فيما يخص عدم انتظام موعد الرحلة.

ب- النفقات التي تم تكبدها وكان من الممكن استردادها من أي مصدر آخر بما في ذلك وثائق التكافل و/أو التأمين.

ج- لن يتم قبول أي مطالبة إذا كانت مدة التأخير أقل من 6 ساعات.

د- النفقات المتكبدة نتيجة للتأخير في الجمارك وغيرها من الشكليات الأخرى.

## 2-3 فقد الأمتعة

في حالة فقد الشخص المغطى للأمتعة المفحوصة أو تلفها أثناء الرحلة المغطاة، تدفع الشركة للشخص المغطى فيما يخص ذلك الفقد أو التلف لغاية مبلغ التغطية المحدد بموجب هذا العقد.

فقد الأمتعة	600 دولار لكل شخص مغطى عن كل واقعة.
-------------	-------------------------------------

## الشروط

يقوم الشخص المغطى على الفور بإبلاغ الناقل المرخص بخصوص الأمتعة المفقودة ويحصل على تأكيد خطي من قبل الناقل المرخص بأن الأمتعة المسجلة "لا يمكن تتبعها" أو "مفقودة".

## استثناءات

لا تتحمل الشركة أي مسؤولية في الحالات التالية:

- (1) المطالبات الخاصة بملحقات القوارب أو المركبات.
- (2) فقد الأغراض أو تضررها نتيجة لما يلي:
  - 1- العث والهوام والبلبلى الطبيعي والظروف الجوية أو المناخية أو التدهور التدريجي;
  - 2- الفشل الميكانيكي أو الكهربائي;
  - 3- أي من عمليات التنظيف أو التصليح أو الترميم أو الاستبدال.
- (3) إذا كانت المطالبة أكثر من الحصة المعقولة من القيمة الإجمالية إذا كان الغرض المفقود أو المتضرر جزءاً من زوج أو مجموعة متكاملة.
- (4) تخفيض قيمة العملة أو حدوث أي نقص بسبب وقوع أي خطأ أو سهو خلال المعاملات النقدية.
- (5) حالات فقد الأمتعة التي لم يتم إبلاغ الشرطة أو شركة الطيران أو الشحن البحري أو وكلائهم بخصوصها في غضون 24 ساعة من اكتشاف الواقعة، والحصول على تقرير خطي بذلك.
- (6) أي نفقات تم تكبدها وكان من الممكن استردادها من أي وثائق تكافل و/أو تأمين أخرى.
- (7) فقد الأمتعة من السيارات غير المراقبة ما لم تكن مؤمنة في صندوق السيارة الخلفي المغلق.
- (8) كسر المعدات الرياضية أثناء الاستخدام أو فقد أو تلف الدراجات الهوائية أو المعدات المستأجرة.

## القسم 3 - المسؤولية الشخصية

تدفع الشركة للشخص المغطى ما يغطي جميع المبالغ التي يتحملها قانوناً لسداد قيمة الأضرار أو التكاليف المتعلقة بأي حالة وفاة غير متعمدة أو إصابة جسدية و/أو فقد أو إتلاف الممتلكات المملوكة للغير إلى الحد المبين بموجب هذا العقد بسبب أي واقعة خلال الرحلة المغطاة.

المسؤولية الشخصية	250.000 دولار في مجموعها.
-------------------	---------------------------

## الشروط

أ- يشمل مبلغ التغطية جميع التكاليف والنفقات التي يتكبدها الشخص المغطى بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من الشركة.

ب- يتعين على الشخص المغطى إخطار الشركة على الفور بأي حادث مغطى بموجب هذا القسم، ويزود الشركة بجميع التفاصيل والمعلومات حسب ما تطلبه الشركة، ويحيل للشركة على الفور أي خطاب أو إخطار أو استدعاء بمجرد استلام أي منها، وإبلاغ الشركة على الفور بمجرد معرفة الشخص المغطى بتنفيذ أي إجراءات تقاضي أو تحقيقات محتملة فيما يتعلق بالحادث المذكور.

ج- لا يجوز للشخص المغطى قبول أي مسؤولية أو تقديم أي عرض أو وعد أو دفع أي مبالغ مالية دون الحصول على موافقة خطية مسبقة من الشركة. ويحق للشركة حسب تقديرها أن تتولى تسوية أي مطالبة ورفع دعوى قضائية على نفقتها الخاصة ولصالحها للمطالبة بأي تعويض ضد أي شخص مغطى آخر، وعلى الشخص المغطى تقديم جميع المعلومات والمساعدة المطلوبة.

د- يجوز للشركة في أي وقت وحسب تقديرها وحدها أن تدفع للشخص المغطى الحد الأقصى للمزايا المستحقة بموجب هذا القسم فيما يخص أي مطالبة. وحينئذ تكون الشركة معفاة من أي تغطية مستقبلية بموجب هذا القسم.

### استثناءات القسم 3 (بالإضافة إلى الاستثناءات العامة)

أ- الإصابات التي تلحق موظفي الشخص المغطى.

ب- المسؤولية الناشئة عن:

- امتلاك أو استخدام المركبات التي تجرها الحيوانات أو الطائرات أو الزوارق البخارية (باستثناء قوارب التجديف اليدوية).

- العقارات المملوكة للشخص المغطى أو التي تقع تحت وصايته أو سيطرته أو في عهده.

- أي فعل متعمد أو سوء سلوك.

- تنفيذ أي أعمال تجارية.

ج- مسؤولية أي من أفراد عائلة الشخص المغطى أو موظفيه.

د- المسؤولية التي يتحملها الشخص المغطى بالتراضي والاتفاق.

هـ- المسؤولية التي تلقى الشخص المغطى أي تعويض عنها بموجب أي وثائق تكافل و/أو تأمين أخرى.

### الاستثناءات العامة (المطبقة على جميع أقسام هذا العقد)

لا تمنح الشركة أي تغطية بموجب هذا العقد فيما يتعلق بما يلي:

1- حالات الوفاة أو الإعاقة أو الخسارة أو الضرر أو النفقات التي يتم تحملها بصورة مباشرة أو غير مباشرة بسبب أو خلال أو عقب أي حرب أو غزو أو اعتداء أو أي تصرفات عدائية (سواء تم إعلان حالة الحرب أم لا). أو حرب أهلية أو تمرد أو ثورة أو اغتصاب للسلطة أو عمليات عسكرية أو مصادرة أو تأمين أو حجز أو أي تدمير أو إتلاف للممتلكات بواسطة أو وفقاً لأوامر أي حكومة أو سلطة عامة أو محلية، وأي أعمال تخريبية أو إرهابية؛

2- حالات الوفاة أو الإعاقة أو تحمل الخسارة أو تدمير أو إتلاف للممتلكات مهما كانت أو أي خسارة أو نفقات مهما كانت والتي تنشأ عن أي مما سبق أو أي خسارة لاحقة تنشأ بصورة مباشرة أو غير مباشرة بسبب أو فيما يتعلق بما يلي:

أ- الإشعاعات الأيونية أو التلوث بواسطة أي نشاط إشعاعي ناتج عن أي وقود نووي أو أية نفايات نووية ناتجة من احتراق الوقود النووي؛ أو ب- الخصائص المشعة أو السامة أو المتفجرة أو غيرها من الخصائص الخطرة لأي مفاعل نووي قابل للانفجار أو أي من مكوناته النووية.

3- حالات الوفاة أو الإعاقة، أو تحمل الخسارة أو النفقات الناشئة عن موجات الضغط التي قد تسببها الطائرات وغيرها من الآلات الطائرة التي تتحرك بسرعة الصوت؛

4- حالات الوفاة أو الإعاقة، أو تحمل النفقات التي تُعزى بشكل مباشر أو غير مباشر لفيروس نقص المناعة البشرية (HIV) و/أو الأمراض المرتبطة به بما في ذلك مرض نقص المناعة المكتسبة (الإيدز) و/أو والمشتقات أو التغييرات المتعلقة بذلك؛

5- حالات الوفاة أو الإعاقة، أو تحمل الخسارة أو النفقات الناشئة بشكل مباشر أو غير مباشر بسبب إصابة الشخص المغطى لنفسه بشكل متعمد أو الانتحار أو نتيجة للاضطرابات النفسية أو التعرض المتعمد للأخطار غير المعتادة (باستثناء محاولات إنقاذ الغير). أو نتيجة لتصرف إجرامي من قبل الشخص المغطى؛

6- حالات الوفاة أو الإعاقة، أو تحمل الخسارة أو النفقات الناشئة بسبب أو فيما يتعلق بما يلي:

أ- معالجة إدمان الكحول أو سوء استخدام الكحول أو العقاقير أو تناول العقاقير التي لم يتم وصفها من قبل طبيب ممارس مسجل، أو تناول العقاقير الموصوفة لمعالجة الحالات الناجمة عن إساءة تناول العقاقير؛

ب- القلق والاكتئاب؛

ج- الحمل أو الولادة إذا كان موعد الولادة أثناء الرحلة المغطاة أو خلال 12 أسبوع من نهاية الرحلة المغطاة؛

د- مشاركة الشخص المغطى في الطيران من أي نوع إلا إذا كان مسافراً كراكب عادي؛ أو

هـ- ركوب الدراجات البخارية

• كقائد أو راكب بأي ماكينة تتجاوز سعة محركها 125 سي سي؛

• كقائد إذا لم يكن لدى الشخص المغطى رخصة قيادة سارية.

7- حالات الوفاة أو الإعاقة، أو تحمل الخسارة أو النفقات أثناء قيام الشخص المغطى بأي مما يلي:

أ- القيام بأي أعمال خطيرة فيما يتعلق بأي تجارة أو عمل أو مهنة أو سباق أو منافسات سباق السيارات أو الرياضات المحترفة أو المنظمة أو تسلق الجبال (التي تتطلب استخدام الجبال والإرشادات) أو رياضة استكشاف الكهوف أو القفز من الطائرات أو الرياضات الشتوية أو أي شكل من أشكال الرحلات الجوية باستثناء السفر عبر شركة طيران ذات رحلات منتظمة خلال مسار محدد؛

ب- التنافس أو المشاركة في أي تجارب أو سباقات سرعة أو سباقات زمنية أو غيرها من السباقات من أي نوع كانت؛ أو

ج- المشاركة في الحملات الاستكشافية أو كفرد من طاقم سفينة تسافر من بلد إلى أخرى.

8- مبلغ التحمل المحدد في أقسام التغطية على النحو المعمول به بالأقسام ذات الصلة:

9- النفقات المتحملة نتيجة لمشاركة الشخص المغطى في خدمات حركية بالقوات المسلحة لأي بلد:

10- النفقات المتحملة نتيجة القيام بالرحلة بما يتعارض مع نصيحة طبيب ممارس مؤهل بصورة سليمة:

11- أي ممتلكات أو نفقات مغطاة على نحو أكثر تحديداً بموجب أي وثائق تكافل / تأمين أخرى:

12- النفقات الناشئة عن الاستخدام غير المشروع للبطاقات:

13- حالات الوفاة أو الإعاقة، أو الخسارة أو الضرر أو تحمل النفقات بصورة مباشرة أو غير مباشرة نتيجة لمحاولة ارتكاب أي تصرفات غير مشروعة:

14- التكاليف التي كانت ستدفع حتى لو لم يقع الحدث الذي تسبب في المطالبة:

15- التكاليف المتحملة فيما يخص مدة أي رحلة مغطاة تتجاوز مدة التسعين (90) يوماً المقررة بموجب العقد:

16- الخسائر اللاحقة من أي نوع كانت:

17- أي تكاليف يتم تحملها أثناء رفع دعاوى ضد أي وكيل سفريات أو مشغل رحلات أو وكيل تكافل أو تأمين أو ناقل، غير أن هذا الاستثناء لا ينطبق إلا على الاتفاق مع وكيل سفريات أو مشغل رحلات أو وكيل تكافل أو تأمين أو ناقل كجزء من الرحلة الأصلية، وليس ناقل آخر قام الشخص المغطى بالحجز لديه مباشرة أثناء الرحلة، أو

18- أي مطالبات تنشأ عن إفلاس أو تصفية أي طرف:

19- أي اعتداءات إرهابية بيولوجية أو كيميائية أو نووية.

لن يغطي العقد أي مطالبات نشأت نتيجة للاعتداءات الإرهابية بما في ذلك استخدام أو إطلاق أو التهديد باستخدام أي أسلحة نووية أو عناصر كيميائية أو بيولوجية.

ولغرض هذا الاستثناء، يُقصد بالاعتداءات الإرهابية أي حدث، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، ينطوي على استخدام القوة أو العنف و/أو التهديد باستخدامها من قبل الشخص المغطى أو مجموعة الشخص المغطى، سواء كان يعمل لحسابه أو لحساب أي منظمة أو حكومة تعني بتحقيق أي أغراض سياسية أو دينية أو أيديولوجية أو عرقية بما في ذلك التأثير على أي حكومة و/أو نشر الهلع والذعر بين عامة الناس أو بين قطاع معين من الشعب.

إذا احتجت الشركة بأن رفضها لأي مطالبة مغطاة بموجب العقد إنما جاء نتيجة لهذا الاستثناء، يتعين على الشخص المغطى حينئذٍ أن يثبت عكس ذلك.

## الشروط والأحكام العامة

### 1- استحقاق المزايا

يقتصر دفع المزايا على النفقات المسموح بها، بعد استثناء المبالغ المستحقة من أي مؤسسة أخرى أو بموجب أي وثيقة تكافل و/أو تأمين أخرى أو أي مبالغ قابلة للاسترداد كتعويض عن الضرر.

### 2- الاحتيال

يؤدي إخفاء المعلومات أو التضليل المتعمد بأي من المعلومات المقدمة من قبل أي شخص مغطى، إذا لم تكن معلومة لدى صاحب وثيقة التأمين، سواء في العرض الذي أبرم على أساسه هذا العقد أو فيما يتعلق بأي من الأمور الأخرى التي تؤثر على هذا العقد أو فيما يخص تقديم أي مطالبة بموجبه، إلى بطلان وإلغاء التغطية التأمينية بالنسبة لذلك الشخص المغطى أو بالنسبة للمطالبة محل النقاش.

### 3- الحلول

أ- يتم التنازل لصالح الشركة إلى حد كامل تكلفة الخدمات التي قدمتها عن حقوق وأسباب الملاحقة القضائية من قبل الشخص المغطى لأي طرف مسؤول عن الأفعال التي أدت إلى وقوع الإصابة الجسدية أو المرض الذي قدمت الشركة خدماتها بخصوصه.

ب- يجوز للشركة في أي وقت على نفقتها الخاصة ودون الإخلال بهذا العقد اتخاذ إجراءات باسم الشخص المغطى للحصول على تعويض أو لتأمين سداد أي مبالغ مالية من أي طرف ثالث فيما يتعلق بأي خسارة أو إصابة بدنية أدت إلى توفير تغطية تأمينية بموجب هذا العقد.

ج- في حالة تغطية الخدمات التي تقدمها الشركة بواسطة أي وثائق تكافل و/أو تأمين أخرى، فإن الشركة تحل محل الشخص المفوض وتؤول جميع حقوقه إليها فيما يتعلق بالمطالبة ضد الشركة المذكورة.

### 4- التنازل عن الحقوق

لا يشكل إحقاق أي طرف في أي وقت من الأوقات خلال مدة سريان هذا العقد في إنفاذ أي حكم من أحكام هذا العقد تنازلاً عن ذلك الحق، كما لا يحس حق أي طرف في إنفاذ ذلك الحق في أي وقت لاحق.

لا يعد إصدار أكثر من قسيمة بطاقة تثبت حمل أجرة السفر كلياً أو جزئياً من خلال ناقل مرخص إلزاماً للشركة لدفع أكثر من ميزة فيما يتعلق بالإصابة الجسدية التي يعاني منها الشخص المغطى نتيجة لأي حادث، كما أن الشركة لا تعد حينئذٍ ملزمة بدفع أكثر من المبلغ المحدد لأي من تلك المزاي.

#### 6- القانون الحاكم والسلطة القضائية

يخضع هذا العقد ويُفسر بموجب القوانين المعمول بها في دولة الإمارات العربية المتحدة بما لا يتعارض مع مبادئ الشريعة، وفي حال التعارض مع مبادئ الشريعة ترجح مبادئ الشريعة على ما سواها. كما يخضع هذا العقد للسلطة القضائية للمحاكم المختصة بدولة الإمارات العربية المتحدة.

#### 7- الإشارات

يتم وضع العناوين في هذه الوثيقة لغرض الإشارة فقط ولن تؤثر على تفسير أو معنى الوثيقة.

#### الأحكام العامة (المطبقة على جميع أقسام هذا العقد)

- 1- يجب على الشخص المغطى جميع إجراءات العناية الواجبة لمنع أي خسارة أو ضرر أو حادث أو إصابة بدنية أو مرض.
- 2- يزود الشخص المغطى الشركة على نفقته الخاصة بتلك الشهادات والمعلومات والإثباتات التي تتطلبها الشركة بصورة معقولة من حين لآخر وبالصيغة التي تراها الشركة، ويُسمح للشركة أن تقوم على نفقتها الخاصة وبعد إصدار إخطار بمدة معقولة إلى الشخص المغطى، بالترتيب لإجراء فحص طبي للشخص المغطى من حين لآخر، أو في حالة الوفاة عقب إصدار إخطار بمدة معقولة إلى ممثلي الشخص المغطى لفحص الجثة بعد الوفاة.
- 3- في حالة حمل الشركة لأي تكاليف و/أو نفقات بموجب العقد بالنيابة عن الشخص المغطى، يلتزم الشخص المغطى برد تلك التكاليف والنفقات إلى الشركة.
- 4- يعد الالتزام بشروط وأحكام وقيود هذا العقد عند تنفيذ أي من الأمور التي يتعين إجراؤها أو الالتزام بها من قبل كل شخص مغطى وكذلك الإفصاح عن المعلومات الجوهرية شرطاً مسبقاً لتحمل الشركة لأي التزام بموجب هذا العقد. إذا تغيرت الظروف التي تم إبرام عقد التكافل هذا في ظلها تغيراً جوهرياً بدون الحصول على موافقة خطية من الشركة، يصبح العقد لاغياً وباطلاً فيما يتعلق بذلك الشخص المغطى على وجه التحديد.
- 5- يجوز إرسال جميع الإخطارات بموجب هذا العقد من خلال البريد الممتاز أو الفاكس إلى آخر عنوان أو رقم فاكس معروف لصاحب وثيقة التأمين و/أو الشركة. يعتبر استلام الخطابات المرسله عبر البريد المسجل بعد مرور 72 ساعة من وقت إرسالها.
- 6- في حالة وقوع أي خسارة أو ضرر أو نشوء أي التزام بموجب العقد، وكان هناك وثيقة تكافل و/أو تأمين أخرى تغطي نفس الخسارة أو الضرر أو الالتزام، فإن الشركة حينئذٍ ستدفع ما يزيد عن قيمة وثيقة التكافل و/أو التأمين المذكورة فقط، باستثناء المزايا المستحقة فيما يتعلق بحادث الشخص المغطى.

#### إجراء المطالبة

عند حدوث أي حدث ينشأ عنه أي مطالبة بموجب هذه الخطة، يتم إصدار إخطار خطي بذلك الحدث من قبل الشخص المغطى و/أو ممثليه على الفور إلى الشركة في غضون 30 يوماً من تاريخ حمل النفقات أو من تاريخ الخسارة. ويجوز تمديد الإطار الزمني بالاتفاق مع الشركة في حالة عدم توفر المستندات الداعمة في ذلك الوقت.

- 1) يجب ملء نموذج المطالبة من قبل الشخص المغطى و/أو ممثليه وتقديمه إلى الشركة، دون حمل الشركة لأي تكلفة، مرفقاً بما يثبت أحقية الشخص المغطى في المطالبة بما يحق اقتناع الشركة وحسب ما تطلبه الشركة بصورة معقولة.
- 2) يجب تقديم أصول جميع المستندات وليست صوراً ضوئية منها للتحقق من صحتها قبل تسوية المطالبة بشكل نهائي.
- 3) يقدم الشخص المغطى و/أو ممثله المستندات التالية:

#### مطالبات الوفاة

- 1- نسخة من شهادة الوفاة
- 2- نسخة من تقرير الشرطة

## مطالبات العجز الكلي الدائم / بتر الأطراف

- 1- نسخة من شهادة إعاقه صادرة بواسطة طبيب ممارس مرخص
- 2- نسخة من تقرير الشرطة
- 3- نسخة من التقرير الطبي\* موضحاً تفاصيل العلاج الذي تلقاه المصاب (إن وجد)

## مطالبات متاعب السفر

- 1- نسخة من التأكيد الخطي لشركة الطيران أو النقل البحري أو أي من وكلائهم محدداً أسباب ومدة التأخير في حالة تأخر السفر أو تأخر الأمتعة.
- 2- نسخة من التأكيد الخطي لشركة النقل بما يفيد أن الأمتعة "لا يمكن تتبعها" أو "مفقودة".
- 3- نسخة من تقرير الشرطة أو شركة الطيران أو النقل البحري أو وكلائهم في حالة فقد الأمتعة.
- 4- الفواتير الأصلية في حالة مطالبات تأخر الأمتعة أو تأخر السفر.

## مطالبات المسؤولية الشخصية

- 1- إخطار الدعوى المرفوعة ضد الشخص المغطى بواسطة أي طرف ثالث.
- 2- نسخ من المراسلات المتبادلة بين الشخص المغطى والطرف الثالث.

## المستندات المطلوبة بالنسبة لجميع أنواع المطالبات

- 1- نسخة من قسيمة الرسوم المتحملة (رمز التوثيق أو رقم المعاملة إذا تم استخدام البطاقة لإتمام معاملات على الإنترنت).
- 2- نسخة من كشف الحساب موضحه المعاملة المتعلقة بشراء تذكرة السفر.
- 3- نسخة من تذكرة الطيران و/أو تذكرة السفر الصادرة من قبل شركة النقل المرخصة.
- 4- نسخة من جواز السفر مع صفحة التأشيرة السارية.
- 5- أي مستندات أخرى قد تطلبها الشركة.

يمكن أن يُطلب تقديم أصول جميع المستندات المشار إليها أعلاه (فيما عدا تلك الأصول التي تم تسليمها للسلطات المعنية) لأغراض التحقق قبل تسوية المطالبة بشكل نهائي.

\* يتعين الحصول على التقرير الطبي من قبل مسؤول وزارة الصحة أو أي طبيب ممارس ومسجل بشكل سليم قانوناً.